

الشركة القابضة المصرية الكويتية

تقرير الحوكمة

عن السنة المالية المنتهية

في 31 ديسمبر 2023

الشركة القابضة المصرية الكويتية
سنة ٢٠٢٠
مجلس إدارة ١١٤٦٤٨ جيزة

الفهرس

<u>رقم الصفحة</u>	<u>المحتويات</u>
	- تقرير مراقب الحسابات
(1)	أولاً : بيانات عن الشركة
(2)	ثانياً : بيان بأسماء المساهمين المالكين لنسبة 5% فأكثر من رأس مال الشركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال المجموعات والأطراف المرتبطة
(2)	ثالثاً : الجمعية العامة للمساهمين
(6)	رابعاً : مجلس الإدارة
(15)	خامساً : اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة
(19)	سادساً : سير اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه
(21)	سابعاً : البيئة الرقابية
(25)	ثامناً : الإفصاح والشفافية
(28)	تاسعاً : أدوات الإفصاح
(32)	عاشراً : المواثيق والسياسات



حازم حسن

محاسبون قانونيون ومستشارون

تليفون : ٣٥ ٣٧ ٥٠٠٠ - ٣٥ ٣٧ ٥٠٠٠ (٢٠٢)
البريد الإلكتروني: Egypti@kpmg.com.eg
فاكس : ٣٥ ٣٧ ٣٥٢٧ (٢٠٢)
صندوق بريد رقم: (٥) القرية الذكية

مبنى (١٠٥) شارع (٢) - القرية الذكية
كيلو ٢٨ طريق مصر الإسكندرية الصحراوي
الجيزة - القاهرة الكبرى
كود بريدي: ١٢٥٧٧

تقرير تأكد مناسب

على تقرير مجلس إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية عن مدى تطبيق قواعد حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة المصرية

إلى السادة أعضاء مجلس إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية (شركة مساهمة مصرية)

المقدمة

قمنا بمهام التأكد المناسب بشأن إعداد وعرض تقرير مجلس الإدارة عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ وذلك وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية إلى مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.

مسئولية الإدارة

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إعداد وعرض تقريره عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨. كما أن مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن التأكد من تطبيق قواعد الحوكمة وفقاً للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦، وكذلك مسئول عن تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسئولية المراجع

تتخصص مسئوليتنا في إبداء استنتاج بتأكيد مناسب بشأن مدى التزام الشركة في إعداد وعرض تقرير مجلس الإدارة المشار إليه أعلاه بنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨، في ضوء الإجراءات التي تم أداؤها. وقد قمنا بمهام التأكد المناسب وفقاً للمعيار المصري لمهام التأكد رقم (٣٠٠٠) "مهام التأكد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويتطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية. ومن أجل التوصل لهذا الاستنتاج تضمنت اجراءاتنا الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والاطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً. ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.



حازم حسن


وفقاً لمتطلبات الفقرة ٤٩ (د) من معيار رقم (٣٠٠٠) فقد انحصرت إجراءاتنا في الأمور القابلة للقياس بشكل دقيق ولم تتضمن الجوانب غير الكمية أو مدي فاعليتها أو صحتها أو اكتمالها ومنها إجراءات الإدارة للالتزام بقواعد حوكمة الشركات وكذلك تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية والمخالفات والاحكام. ومن ثم لم تمتد مسؤوليتنا أو اجراءاتنا لأغراض هذا التقرير الي تقييم مدي فاعلية نظام الرقابة الداخلية والالتزام بنظام الحوكمة وفاعليته.

وقد أعد هذا التقرير استيفاء لمتطلبات المادة رقم (٤٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية المصرية وليس لأي غرض آخر. وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله.

الاستنتاج

من رأينا أن تقرير مجلس الإدارة عن مدى تطبيق الشركة لقواعد الحوكمة المشار إليها أعلاه خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ يتضمن المعلومات وتم إعداده وعرضه في جميع جوانبه الهامة وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية إلى مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.

وليد عبد الحليم جاد عبد الواحد


KPMG
محاسبون قانونيون ومستشارون
سجل مراقبي حسابات الهيئة العامة للرقابة (٦)

المالية رقم (٣٩٦)

KPMG حازم حسن

الفاخرة في ٢٥ فبراير ٢٠٢٤

أولاً: بيانات عن الشركة:

القابضة المصرية الكويتية			اسم الشركة
الاستثمار في كافة المجالات الواردة بالمادة الأولى من القانون رقم 230 لسنة 1989 بشرط ألا يكون من أغراضها قبول الودائع أو القيام بالأعمال المصرفية ويشمل الأنشطة التالية: أ- ترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية. ب- الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقاً مالية أو في زيادة رؤوس أموالها. ج - رأس المال المخاطر. ويجوز للشركة القيام بمشروعات أخرى أو تعديل نشاطها في إطار أحكام القانون كما يجوز لها أن تساهم أو تشارك بأي وجه من الوجوه في أنشطة فرعية وبمراعاة أحكام القانون، وأحكام القانون رقم 95 لسنة 92، وموافقة الهيئة العامة لسوق المال.			غرض الشركة
1999/1/27	تاريخ القيد بالبورصة	25 عاماً تبدأ من 1997/7/12 وتنتهي في 2022/7/11 وبموجب قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة والمنعقدة بتاريخ 2022/3/31 فقد تم الموافقة على إطالة مدة عمل الشركة لمدة 25 سنة قادمة تنتهي في 2047/7/11	المدة المحددة للشركة
25 سنت أمريكي للسهم	القيمة الاسمية للسهم	قانون الاستثمار رقم (72) لسنة 2017	القانون الخاضع له الشركة
281,721,321.75 دولار أمريكي	آخر رأس مال مصدر	500 000 000 دولار أمريكي	آخر رأس مال مرخص به
114648 (الاستثمار) في 1997/7/20	رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري	281,721,321.75 دولار أمريكي	آخر رأس مال مدفوع
أ. خالد محمد الدمرداش أ. هاني يوسف عزام أ. عمر ياسر يحيى محمد نشأت			أسماء مسنولي الاتصال
14 شارع حسن محمد الرزاز - نوال سابقاً - الدقي - الجيزة			عنوان المركز الرئيسي
02/33358989	أرقام الفاكس	02/33363300	أرقام التليفونات
www.ekholding.com			الموقع الإلكتروني
info@ekholding.com			البريد الإلكتروني
الأستاذ/ وليد عبد الحليم جاد عبد الواحد - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن.			اسم مراقب الحسابات
بموجب قرار الجمعية العامة العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 2023/3/30 .			تاريخ التعيين
396			رقم القيد بالهيئة
2021/9/14			تاريخ قيده بالهيئة

ثانياً : بيان بأسماء المساهمين المالكين لنسبة 5% فأكثر من رأس مال الشركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال المجموعات والأطراف المرتبطة .

نسبة المساهمة %	عدد الأسهم في 2023/12/31	حصة 5% من أسهم الشركة فأكثر
50.539%	569,516,523	* الشركة الكويتية للمقاصة
5.489%	61,856,016	إجمالي مساهمات كيانات صناديق مون كابيتال
56.028%	631,372,539	الإجمالي

* تتمثل المساهمة في أسهم الشركة المودعة لدى السجل الفرعي المحفوظ لدى الشركة الكويتية للمقاصة بدولة الكويت لعدد (315) مساهم تقريباً، وفيما يلي بيان بأسماء المساهمين المالكين لنسبة 5% فأكثر من أسهم رأس مال الشركة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال المجموعات والأطراف المرتبطة والمسجلين لدى السجل الفرعي للشركة والمحفوظ لدى الشركة الكويتية للمقاصة بدولة الكويت ، كما يلي:

نسبة المساهمة %	عدد الأسهم في 2023/12/31	أسم المساهم
11.256%	126,846,346	السيدة / هبة ناصر محمد الخرافي ومجموعتها المرتبطة
11.893%	134,021,651	السيد/ جاسم لوي جاسم الخرافي
23.149%	260,867,997	الإجمالي

ثالثاً : الجمعية العامة للمساهمين

الدعوة للجمعية العامة

تتعدّد الجمعية العامة العادية للمساهمين بدعوة من رئيس مجلس الإدارة في الزمان والمكان اللذين يحددهما إعلان الدعوة، ولمجلس الإدارة أن يقرر دعوة الجمعية العامة كلما دعت الضرورة إلى ذلك. وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا طلب منه ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثلون 5% من رأس مال الشركة على الأقل، بشرط أن يودعوا أسهمهم مركز الشركة أو إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية، ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد انقضاء الجمعية.

وفي حالة الجمعية العامة غير العادية فإنه على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة غير العادية إلى الانعقاد إذا طلب منه ذلك عدد من المساهمين يمثلون 10% من رأس المال على الأقل، وذلك لأسباب جدية، بشرط أن يودعوا أسهمهم مركز الشركة أو إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية، ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد انقضاء الجمعية.

ولمراقب الحسابات أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة أن يدعو الجمعية العامة للانعقاد في بعض الأحوال المحددة بالقانون والنظام الأساسي للشركة.

يتم نشر الإخطار بدعوة الجمعية العامة للإجتماع مرتين في صحيفتين يوميتين إحداهما على الأقل باللغة العربية، على أن يتم النشر في المرة الثانية بعد انقضاء خمسة أيام على الأقل من تاريخ نشر الإخطار الأول، على أن يتم النشر قبل الموعد المقرر لإجتماع الجمعية الأول بواحد وعشرين يوماً على الأقل، وقبل موعد الاجتماع الثاني في حالة عدم اكتمال النصاب بسبعة أيام على الأقل .

جدول أعمال الجمعية :

تحدد الجهة التي تدعو لإجتماع الجمعية العامة مواد جدول أعمالها، ومع ذلك يجوز للمساهمين الذين يملكون 5% على الأقل من اسهم الشركة أن يطلبوا إدراج بعض المسائل في جدول أعمال الجمعية العامة العادية وفقاً للقواعد المحددة لذلك بقانون الشركات، مع ضرورة إيداع أسهمهم بمركز الشركة أو في إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية، مع التعهد بعدم سحب هذه الأسهم إلا بعد انقضاء الجمعية العامة، ويجب أن يقدم الطلب قبل الموعد المقرر للانعقاد الأول للجمعية بعشرة أيام على الأقل، ويجب أن تضاف مشروعات القرارات المطلوب إصدارها إلى جدول الأعمال وتطرح للتصويت عليها بالجمعية، ويجب ألا تقل النسبة المشار إليها عن 10% في حالة طلب ادراج بنود في جدول إجتماع الجمعية العامة غير العادية .

المستندات المتاحة للإطلاع من قبل المساهمين قبل الإجتماع السنوي للجمعية

يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين لإطلاعهم الخاص في انعقاد الجمعية العامة التي تُدعى للنظر في تقرير مجلس الإدارة بثلاثة أيام على الأقل بمقر الشركة، كشفاً تفصيلياً يتضمن كافة البيانات التفصيلية والواردة بنص المادة (220) من اللائحة التنفيذية من قانون الشركات، كما يضع مجلس الإدارة تحت تصرف المساهمين لإطلاعهم بمركز الشركة قبل انعقاد الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي بخمسة عشر يوماً المستندات المحددة تفصيلاً بالمادة (221) من قانون الشركات .

حضور الجمعية العامة

تتكون الجمعية العامة من كل مساهمي الشركة، كل بحسب نسبة ما يمتلكه من أسهم، ويكون حضور المساهمين للجمعية العامة بالأصالة أو النيابة، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة بموجب توكيل أو تفويض كتابي، ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز 10 % من مجموع الأسهم الإسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز 20 % من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

ولا يجوز للمساهم – من غير أعضاء مجلس الإدارة – أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة، ومع ذلك يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن ينيبوا بعضهم في حضور الجمعية العامة مع مراعاة نصاب مجلس الإدارة المقرر حضوره لصحة اجتماع الجمعية العامة.

ويجوز أن يكون التوكيل أو التفويض المشار إليهما في الفقرة السابقة لحضور اجتماع واحد أو أكثر من اجتماعات الجمعية العامة، ومع ذلك يكون التوكيل أو التفويض الصادر لحضور اجتماع معين صالحاً لحضور الاجتماع الذي يُوجَل إليه لعدم اكتمال النصاب.

كما يجوز أن يكون النائب أحد أمناء الحفظ أو الملاك المسجلين وفقاً لأحكام قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية.

ويجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل، وبالنسبة لأسهم الشركة المقيدة في إحدى البورصات الأجنبية، فعلى شركة الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية بجمهورية مصر العربية وبناء على طلب الشركة مخاطبة شركة المقاصة الأجنبية – شريطة خضوعها لرقابة وإشراف جهة رقابية مثيلة للهيئة العامة للرقابة المالية – لموافاتها ببيان بأسماء المساهمين الذين قاموا بتجميد أسهمهم لديها بغرض حضور الجمعية العامة للشركة وعدد الأسهم المجمدة لكل منهم.

ويثبت حضور المساهمين اجتماعات الجمعيات العمومية في سجل تدرج به بيانات أساسية وفقاً لقانون الشركات، ويجب قبل بداية الاجتماع أن يوقع على هذا السجل كل من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات.

سير أعمال إجتماع الجمعية .

يرأس الجمعية العامة رئيس مجلس الإدارة، ويعين رئيس الجمعية في بداية الإجتماع أمين سر الجمعية وجامعي الأصوات، على أن تقر الجمعية العامة تعيينهم ، ويطلب رئيس الجمعية من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات تحديد نسبة حضور المساهمين، ويتم إثبات ذلك في سجل الحضور والتوقيع عليه ثم يعلنه الرئيس.

يتم إدارة الجمعية العامة على النحو الذي يسمح لكافة المساهمين بالتعبير عن آرائهم في ضوء ما ينظمه القانون والنظام الأساسي وبما يتوافق مع البنود المحددة بجدول أعمال الجمعية، ولكل مساهم أثناء الجمعية العامة حق مناقشة تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية وتقرير مراقب الحسابات وما يتكشف أثناء الإجتماع من وقائع خطيرة، ويقوم مجلس إدارة الشركة بالرد على أسئلة المساهمين بالقدر الذي لايعرض مصالح الشركة للضرر .

ويشترط قيام المساهم بتقديم الأسئلة مكتوبة في مركز الشركة بالبريد المسجل أو التسليم باليد قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل .

قرارات الجمعية العامة .

يتم تسجيل التصويت على قرارات الجمعية العامة للشركة بدقة متناهية، ويقوم أمين سر الجمعية بصياغة محضر اجتماع الجمعية العامة المتضمن جميع المناقشات والأحداث والقرارات التي تمت خلال الاجتماع. ويتم استخدام أسلوب التصويت التراكمي عند انتخاب مجلس الإدارة، وذلك لضمان ان تكون النتيجة النهائية معبرة عن التمثيل النسبي لكافة المساهمين بمجلس إدارة الشركة .

وتلتزم الشركة بموافاة الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية وبورصة الكويت وهيئة أسواق المال بدولة الكويت بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية وذلك فور إنتهائها، وبحد اقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لإنهاء الاجتماع، بما يتيح المعلومات لكافة المساهمين بشكل عادل.

رابعاً : مجلس الإدارة .

تشكيل مجلس الإدارة .

م	اسم العضو	صفة العضو (تنفيذي / غير تنفيذي / مستقل)	عدد الأسهم المملوكة لجهة التمثيل/ عن نفسه	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
1-	السيد / لوي جاسم محمد الخرافي	رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي	202,764	2006	عن نفسه
2-	السيد/ عادل المعتر عادل محمود الألفي	نائب رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي	287,684	2021	الشركة الشرقية للتنمية الاقتصادية
3-	المهندس/ شريف علاء أحمد حسن الزيات	العضو المنتدب تنفيذي	22,942,503	2014	عن نفسه
4-	الأستاذ/ المعتر عادل الألفي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	24,000,000	1997	عن نفسه
5-	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	49,821,346	2022	عن نفسها
6-	السيد / سعد محمد عبد الله السعد	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	10,110,988	1997	مجموعة الصناعات الوطنية القابضة
7-	الشيخ/ مبارك عبد الله المبارك الصباح	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	26,115,607	2009	شركة المجموعة العملية القابضة
8-	السيد/ حسين علي حسين الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	4,858,619	1997	عن نفسه
9-	السيد/ طلال جاسم محمد الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	204,620	2022	شركة الخرافي إنفرا للمباني والمقاولات العامّة

م	اسم العضو	صفة العضو (تنفيذي / غير تنفيذي / مستقل)	عدد الأسهم المملوكة لجهة التمثيل/ عن نفسه	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
10-	المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	203,760	2018	شركة ماسك إنترناشيونال للتجارة العامة
11-	السيد/ حسام محمد السيد حسين	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2016	من ذوي الخبرة
12-	الدكتور / وليد شاكر محمد محمد علي حجازي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	207,190	2023	شركة حور المرازيق للتجارة العامة والمقاولات
13-	المهندس / أسامة محمد كمال عبد الحميد	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	208,820	2023	شركة جولدن أرو لبيع وشرء العقارات والأسهم
14-	الاستاذة/ سهر محمد كامل الدماطي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	211,490	2023	ممثلاً لشركة شادوز للخدمات اللوجستية
15-	السيد/ محمد إبراهيم كامل	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2016	شركة هينوسيس للإنشاء والتنمية العقارية
16-	المهندس / هشام سعد مكاوي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2023	شركة النوبارية للغاز الطبيعي
17-	السيد/ شريف سمير محمود سامي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	78,112,000	2023	شركة الخليج الوطنية القابضة
18-	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطة	عضو مجلس الإدارة مستقل	0	2016	مستقل
19-	السيد/ وليد جلال الزرية	عضو مجلس الإدارة مستقل	0	2017	مستقل

صالح حبيب
حازم حبيب

التغيرات التي طرأت على تشكيل المجلس خلال عام 2023 وحتى 31 ديسمبر 2023:

بموجب قرار الجمعية العامة العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 30 مارس 2023 ، فقد تم انتخاب أعضاء مجلس إدارة جديد لمدة ثلاث سنوات قادمة، ووفقاً لذلك فقد تم إجراء التغييرات التالية على تشكيل مجلس الإدارة :

- انتخاب السيد/ لؤي جاسم محمد الخرافي رئيساً لمجلس الإدارة عن نفسه.
- انتخاب السيدة / هبة ناصر محمد الخرافي عضو مجلس إدارة عن نفسها.
- انتخاب شركة الخرافي إنفرا للمقاولات العامة للمباني عضو مجلس إدارة وتعيين السيد/ طلال جاسم محمد الخرافي ممثلاً لها.
- انتخاب السيد/ حسام محمد السيد محمد حسين عضو مجلس إدارة (من ذوي الخبرة).
- انتخاب شركة ماسك إنترناشيونال للتجارة العامة عضو مجلس إدارة وتعيين المهندس/ إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب ممثلاً لها.
- انتخاب شركة جولدن أرو لبيع وشراء العقارات والأسهم عضو مجلس إدارة وتعيين المهندس/ أسامة محمد كمال ممثلاً لها.
- انتخاب شركة الخليج الوطنية القابضة عضو مجلس إدارة وتعيين السيد/ شريف سمير محمود سامي ممثلاً لها.
- انتخاب شركة حور المرزيق للتجارة العامة والمقاولات عضو مجلس إدارة وتعيين الأستاذة/ مها أحمد عباس جمعة ممثلاً لها.
- انتخاب شركة شادوز للخدمات اللوجستية عضو مجلس إدارة وتعيين السيدة/ عبير أحمد محمود عبد ربه ممثلاً لها.
- تعيين المهندس/ هشام سعد مكاوي ممثلاً لشركة النوبارية للغاز الطبيعي بدلاً من ممثلها السابق.
- تعيين السيد/ محمد إبراهيم كامل ممثلاً لشركة هينوسيس للإنشاءات والتنمية العقارية بدلاً من ممثلها السابق.
- عدم استمرار شركة محمد عبد المحسن الخرافي وأولاده للتجارة العامة والمقاولات كعضو بمجلس الإدارة.
- عدم استمرار الشركة العالمية للاستثمارات المالية كعضو بمجلس الإدارة .

- عدم استمرار الشركة المصرية للبتروكيماويات كعضو بمجلس الإدارة .
- عدم استمرار شركة جلوب تليكوم كعضو بمجلس الإدارة .
- عدم استمرار الشركة العالمية للبتروكيماويات كعضو بمجلس الإدارة .
- عدم استمرار الشركة الوطنية للطاقة كعضو بمجلس الإدارة .

وخلال عام 2023 تم إجراء تعديلات على السادة أعضاء مجلس الإدارة ممثلي الشخصيات الاعتبارية كالتالي :

- 1- تعيين الدكتور / وليد شاكر محمد محمد علي حجازي ممثلاً لشركة حور المرازيق للتجارة العامة والمقاولات بدلاً من ممثلها السابق الأستاذة / مها أحمد عباس جمعة.
- 2- تعيين الأستاذة / سهر محمد كامل الدماطي ممثلاً لشركة شادوز للخدمات اللوجستية بدلاً من ممثلها السابق الأستاذة/ عبير أحمد محمود عبد ربه.

أحداث تالية :

- 1- بموجب قرارات مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ الأول من فبراير 2024 ، فقد تم الموافقة على :
 - طلب المهندس / شريف علاء الزيات بإعفائه من منصب العضو المنتدب للشركة القابضة المصرية الكويتية لأسباب شخصية، على أن يكون آخر يوم عمل له بالمنصب في تاريخ 2024/3/31.
 - تعيين السيد/ مايكل جون روك عضو مجلس إدارة ممثلاً عن شركة الخليج الوطنية القابضة .
 - تعيين السيد/ مايكل جون روك عضواً منتدباً ثانياً للشركة.
- 2- بتاريخ 5 فبراير 2024 قام المهندس / شريف علاء الزيات ببيع عدد 22,700,000 سهم لتصل عدد الاسهم المملوكة لسيادته بعد إتمام عملية البيع إلى: 242,503 سهم بنسبة 0.022% من رأس مال الشركة.

ووفقاً لما سبق فإن تشكيل مجلس الإدارة الحالي وعدد الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة كما يلي :

م	اسم العضو	صفة العضو (تنفيذي / غير تنفيذي / مستقل)	عدد الأسهم المملوكة لجهة التمثيل/ عن نفسه	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
1-	السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي	رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي	202,764	2006	عن نفسه
2-	السيد/ عادل المعتر عادل محمود الألفي	نائب رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي	287,684	2021	الشركة الشرقية للتنمية الاقتصادية
3-	المهندس/ شريف علاء أحمد حسن الزيات	عضو منتدب تنفيذي	242,503	2014	عن نفسه
4-	السيد/ مايكل جون روك	عضواً منتدباً ثانياً تنفيذي	78,112,000	2024	ممثلاً عن شركة الخليج الوطنية القابضة
5-	الأستاذ/ المعتر عادل الألفي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	24,000,000	1997	عن نفسه
6-	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	49,821,346	2022	عن نفسها
7-	السيد / سعد محمد عبد الله السعد	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	10,110,988	1997	مجموعة الصناعات الوطنية القابضة
8-	الشيخ/ مبارك عبد الله المبارك الصباح	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	26,115,607	2009	شركة المجموعة العملية القابضة
9-	السيد/ حسين علي حسين الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	4,858,619	1997	عن نفسه
10-	السيد/ طلال جاسم محمد الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	204,620	2022	شركة الخرافي إنفرا للمباني والمقاولات العامة

صلى الله عليه وسلم
هايز لمب

م	اسم العضو	صفة العضو (تنفيذي / غير تنفيذي / مستقل)	عدد الأسهم المملوكة لجهة التمثيل/ عن نفسه	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
11-	المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	203,760	2018	شركة ماسك إنترناشيونال للتجارة العامة
12-	السيد/ حسام محمد السيد حسين	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2016	من ذوي الخبرة
13-	الدكتور/ وليد شاكر محمد محمد علي حجازي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	207,190	2023	شركة حور المرزايق للتجارة العامة والمقاولات
14-	المهندس / أسامة محمد كمال عبد الحميد	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	208,820	2023	شركة جولدن أرو لبيع وشراء العقارات والأسهم
15-	الأستاذة/ سهر محمد كامل الدماطي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	211,490	2023	ممثلًا لشركة شادوز للخدمات اللوجستية
16-	السيد/ محمد إبراهيم كامل	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2016	شركة هينوسيس للإنشاء والتنمية العقارية
17-	المهندس / هشام سعد مكاي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2023	شركة النوبارية للغاز الطبيعي
18-	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباظه	عضو مجلس الإدارة مستقل	0	2016	مستقل
19-	السيد/ وليد جلال الزربة	عضو مجلس الإدارة مستقل	0	2017	مستقل

اختصاصات مجلس الإدارة ومسئولياته

لمجلس إدارة الشركة اختصاصات هامة في وضع الأهداف الاستراتيجية للشركة، وإقرار الخطط والسياسات العامة التي تحدد سير العمل بالشركة، وكذلك مراقبة أداء الإدارة التنفيذية، والتأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، وتحديد الأسلوب الأمثل لتطبيق الحوكمة، واعتماد السياسات والمعايير المهنية الواجب اتباعها من قبل العاملين بما ينعكس على أدائهم وتصرفاتهم، ولذلك فإن لقرارات مجلس الإدارة تأثيراً كبيراً على أداء الشركة بما يضمن الحفاظ على أصولها وتعظيم ثروة مساهميها.

كما يكون لمجلس الإدارة أوسع الصلاحيات في إدارة الشركة وتوجيه أعمالها بما يحقق أغراضها، ويدخل ضمن مهام مجلس الإدارة واختصاصاته ما يلي:

- وضع الخطط والسياسات والاستراتيجيات والأهداف الرئيسية وسياسات وإجراءات العمل وإدارة المخاطر ومراجعتها بصفة دورية وتعديلها.
- تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية وإقرار الموازنات التقديرية بأنواعها.
- الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف فيها.
- وضع أهداف الأداء ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة.
- المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية والوظيفية في الشركة واعتمادها.
- التحقق من توافر الموارد البشرية والمالية اللازمة لتحقيق أهداف الشركة وخططها الرئيسية.
- التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.
- المراجعة السنوية لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.
- إعداد سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.
- تشكيل لجان متخصصة منبثقة عن مجلس الإدارة بقرارات يحدد فيها مدة اللجنة وصلاحياتها ومسئوليتها وكيفية رقابة المجلس عليها، على أن يتضمن قرار التشكيل تسمية الأعضاء وتحديد مهامهم وحقوقهم وواجباتهم، مع تقييم أداء وأعمال هذه اللجان وأعضائها.
- اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الشركة وتطويرها، بما في ذلك تحديد المهام والاختصاصات والمسؤوليات الموكولة إلى المستويات التنظيمية المختلفة.
- اعتماد سياسات مكتوبة وتفصيلية بتحديد الصلاحيات المفوضة إلى الإدارة التنفيذية وجدول يوضح تلك الصلاحيات وطريقة التنفيذ ومدة التفويض، ولمجلس الإدارة أن يطلب من الإدارة التنفيذية رفع تقارير دورية بشأن ممارستها للصلاحيات المفوضة.

- وضع معايير أداء للإدارة التنفيذية تتناسب مع أهداف الشركة واستراتيجيتها.
- وضع خطة لتتابع السلطة داخل الشركة وذلك للوظائف الإدارية العليا فضلاً عن أعضاء مجلس الإدارة بما يضمن استدامة الشركة وسير أعمالها بشكل فعال.
- تحديد الصلاحيات التي يقوم بتفويضها لأحد أعضائه أو لجانته أو غيرهم، وكذلك يجب على المجلس تحديد مدة التفويض، ودورية التقارير التي يحصل عليها من اللجان والإدارة التنفيذية، ومتابعة نتائج ممارسة تلك الصلاحيات المفوضة.
- طلب الحصول على رأي استشاري خارجي في أي من أمور الشركة، متى وافق على ذلك أغلبية أعضاء المجلس، وبشرط مراعاة أحكام تجنب تعارض المصالح، ومع ملاحظة أن استخدام المستشارين لا يعفي أعضاء المجلس من مسؤوليتهم.
- وضع الإجراءات الوقائية والأدوات والآليات التي تعمل على تأمين تدفق المعلومات والسيطرة على دقة وسلامة البيانات داخل الشركة وحمايتها من التلاعب والاختراق سواء من داخل الشركة أو من خارجها .
- الإشراف العام على عملية الإفصاح عن البيانات وقنوات الاتصال، وضمان نزاهة التقارير المالية والمحاسبية الصادرة عن الشركة، وكذلك ضمان استقلالية كل من نشاط المراجعة الداخلية والالتزام بالشركة.
- تعيين أمين سر لمجلس الإدارة من ذوي الكفاءة والفهم لكافة أعمال الشركة.

المسئوليات الموكلة للسيد/ رئيس مجلس الإدارة.

- توجيه الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة ووضع جدول أعماله وإدارة جلساته.
- دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية للانعقاد للنظر في جدول الأعمال المعروض من مجلس الإدارة.
- التأكد من إتاحة المعلومات الكافية والدقيقة في الوقت المناسب لأعضاء المجلس والمساهمين.
- التأكد من أن اتخاذ القرارات يتم على أساس سليم، وبناءً على دراية شاملة بالموضوعات، مع ضرورة التأكد من وجود آلية مناسبة لضمان فعالية تنفيذ تلك القرارات في الوقت المناسب.
- تلقي التقارير والتوصيات من كافة اللجان وعرضها على المجلس بصفة دورية لاتخاذ اللازم بشأنها.
- التأكد من قيام كل أعضاء المجلس بإجراء التقييم الذاتي الذي يبين مدى التزام العضو بواجبات وظيفته.
- التأكد من التزام المجلس بإنجاز مهامه على أكمل وجه بما يحقق أفضل مصلحة للشركة مع ضرورة تجنب تعارض المصالح.
- التأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية والحوكمة المطبق بالشركة وكذلك فعالية أداء لجان المجلس.
- كافة المسئوليات الأخرى الموكلة للسيد رئيس مجلس الإدارة وفقاً للقانون 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية وتعديلاته.

المسئوليات الموكلة للسيد/ العضو المنتدب

- تنفيذ الاستراتيجية وخطة الشركة السنوية الموضوعية والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- رئاسة العمل التنفيذي بالشركة وتصريف أمورها اليومية، والإشراف على سير العمل في جميع إدارات وأقسام الشركة ومتابعة الأداء لجميع الأنشطة، واتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف، وكذلك العمل على زيادة رضا العملاء عن الشركة.
- العمل على تنفيذ كافة السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة بالتشاور مع رئيس المجلس.
- الإشراف على إعداد التقارير الدورية المالية وغير المالية عن نتائج أعمال الشركة وتقييم أدائها، ومراجعة كافة الردود على استفسارات مراقبي الحسابات قبل إعداد هذه التقارير.
- المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة واقتراح نظم الإثابة والتحفيز وآليات تتابع السلطة التي يعتمدها المجلس لضمان ولاء العاملين وتعظيم قيمة الشركة.
- تحديد اختصاصات ومسئوليات كافة العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المعمول بها وقرارات مجلس الإدارة.

مسئوليات أمين سر مجلس الإدارة

- يتولى السيد / المستشار القانوني للمجموعة أمانة سر مجلس الإدارة، ويقوم بأداء المهام التالية:
- الإعداد والتحضير وإدارة لوجستيات اجتماعات المجلس واللجان، ومعاونة رئيس المجلس في إعداد جدول أعمال الاجتماعات، وتحضير المعلومات والبيانات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافٍ..
 - معاونة رئيس المجلس في الإعداد والتحضير لاجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وإدارة لوجستياتها.
 - متابعة استصدار وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإبلاغ الإدارات المعنية بها وكذلك إعداد تقارير متابعة لما تم بشأنها.
 - حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه، مع التأكد من حصول المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب.

مسئوليات رئيس شئون مجلس الإدارة.

- ضمان التواصل الفعال بين مجلس إدارة الشركة القابضة والإدارات التنفيذية بالشركة القابضة وشركاتها التابعة.
- التنسيق مع اللجان المعنية في إطار إتاحة ما يلزم من معلومات لمساندة رئيس المجلس في عملية تقييم أعضاء المجلس وأعضاء اللجان، والمقترحات التي يقدمها المجلس للجمعية العامة فيما يخص اختيار أو استبدال أحد الأعضاء.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.

خامساً : اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة.

1- لجنة المراجعة:

تشكيل لجنة المراجعة

اسم العضو	المنصب في اللجنة	تاريخ الالتحاق
السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطه	رئيس اللجنة "مستقل"	2016
السيد/ حسين علي حسين الخرافي	عضو اللجنة	2016
السيد/ وليد جلال الزربة	عضو اللجنة "مستقل"	2020

اختصاصات لجنة المراجعة

تم تشكيل لجنة المراجعة طبقاً للمادة (37) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، وتم تشكيل اللجنة بموجب قرار من مجلس إدارة الشركة، وتتكون اللجنة من عدد ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين، والمشهود لهم بالكفاءة والخبرة في مجال عمل الشركة، وتضم اللجنة عضوين مستقلين، وأحدهما هو رئيس اللجنة، وتختص اللجنة بما يلي:

- دراسة نظام الرقابة الداخلية بالشركة ووضع تقرير مكتوب عن رأيها وتوصياتها بشأنه.
- دراسة القوائم المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة والإدلاء برأيها وتوصياتها بخصوصها.
- دراسة السياسات المحاسبية المستخدمة والإدلاء برأيها وتوصياتها بخصوصها.
- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مراقب حسابات أو أكثر للشركة وكذلك مؤهلاتهم وكفاءتهم واستقلاليتهم، ويكون قرار تعيينهم وتحديد أتعابهم من اختصاص الجمعية العامة العادية للشركة.
- الاطلاع على خطة المراجعة لمراقب الحسابات والإدلاء بملاحظاتها عليها.

- دراسة ملاحظات وتوصيات مراقب الحسابات على القوائم المالية والأخرى الواردة في خطاب الإدارة الوارد من مراقب الحسابات ومتابعة ما تم بشأنها.
- التأكد من التزام الشركة بإتباع النظم واللوائح والقوانين الداخلية والخارجية طبقاً للتقارير المرفوعة إليها من إدارة الالتزام أو غيرها من الإدارات المعنية.
- التوصية بالموافقة على قيام مراقب الحسابات بعمليات إضافية غير مراجعة الحسابات، والتوصية بالموافقة على ما يتقاضاه عن تلك العمليات بما يتناسب مع أتعابه السنوية.
- مناقشة واعتماد الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية ومتابعة كفاءتها والتأكد من شموليتها لجميع إدارات وأنشطة الشركة.
- الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية وتحديد أوجه وأسباب القصور في الشركة ومتابعة الإجراءات التصحيحية لها.
- دراسة وتقييم نظام الإنذار المبكر بالشركة واقتراح ما يلزم لتحسينه وتطبيقه بفاعلية.
- دراسة وتقييم نظم تأمين المعلومات والبيانات وكيفية حمايتها من أي اختراقات داخلية أو خارجية.
- دراسة الملاحظات أو المخالفات الواردة من الجهات الرقابية ومتابعة ما تم بشأنها.
- دعوة مراقب حسابات الشركة، أو رئيس إدارة المراجعة الداخلية، أو من تراه من داخل أو خارج الشركة لحضور اجتماعاتها كلما دعت الحاجة.
- تنفيذ ومتابعة أية أعمال أخرى يكلفها بها مجلس الإدارة.

2- لجنة الحوكمة :

تشكيل لجنة الحوكمة .

اسم العضو	المنصب في اللجنة	تاريخ الالتحاق
*السيد/ شريف سمير محمود سامي	رئيس اللجنة	2023
السيد/ محمد إبراهيم كامل	عضو اللجنة	2021
المهندس / أسامه محمد كمال عبد الحميد	عضو اللجنة	2023

* استقالة من مجلس الإدارة وبالتالي من لجنة الحوكمة اعتباراً من 2024/2/1 .

اختصاصات لجنة الحوكمة :

- متابعة تقارير الحوكمة الدورية للشركة، وتقرير الحوكمة السنوي.
- التأكد من التزام الشركة بتطبيق قواعد الحوكمة.
- دراسة أية قرارات وملاحظات من الجهات الرقابية.
- الإشراف على تطبيق متطلبات الجهات الرقابية وتقديم الإفصاحات المطلوبة بشكل دقيق وفي الوقت المحدد بما يتوافق مع قواعد القيد.
- الإشراف على تطبيق الإجراءات المتبعة في حالة تعارض المصالح والمعاملات مع الأطراف الخارجية والأطراف ذات العلاقة.
- الإشراف على تطبيق مبادئ ومعايير الحوكمة بما يضمن عدم مخالفة القانون أو قواعد القيد.
- متابعة تطبيق الحوكمة في الشركات التابعة.
- متابعة وترسيخ أسس المعاملة المتساوية لجميع المساهمين، بما يضمن رسم صورة متميزة للشركة مع مساهميها.

3- لجنة المكافآت والترشيحات:

تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات:

اسم العضو	المنصب في اللجنة	تاريخ الالتحاق
السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي	رئيس اللجنة	2023
السيد/ عادل المعزز عادل محمود الألفي	عضو اللجنة	2021
السيد/ حسام محمد السيد حسين	عضو اللجنة	2023

اختصاصات لجنة المكافآت والترشيحات:

- متابعة تطبيق سياسة تقييم الأداء الوظيفي للعاملين.
- تقييم تطبيق اللوائح والأنظمة للرواتب والمكافآت.
- الإشراف على تطبيق المزايا والمكافآت للعاملين.
- مراجعة مؤشرات الأداء الرئيسية للعاملين.
- تقييم هيكل المكافآت والتعويضات.
- تقييم هيكل الإدارات التنفيذية.
- وضع السياسات والنظم اللازمة للمحافظة على العاملين، وجذب الكفاءات المطلوبة للمحافظة على استمرارية الشركة.

4- لجنة الاستثمار والتمويل:

تشكيل لجنة الاستثمار والتمويل:

تاريخ الالتحاق	المنصب في اللجنة	اسم العضو
2021	رئيس اللجنة	المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلّب
2021	عضو اللجنة	السيد/ حسام محمد السيد حسين
2023	عضو اللجنة	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي
2023	عضو اللجنة	* السيدة / عبير أحمد محمود عبد ربه

* استقالة من مجلس الإدارة وبالتالي من عضوية لجنة الاستثمار والتمويل اعتباراً من 2023/11/27 .

اختصاصات لجنة الاستثمار والتمويل:

- وضع سياسة واضحة للاستثمار بالشركة.
- وضع سياسة نقدية للشركة وشركاتها التابعة.
- مراجعة تطبيق سياسة واستراتيجية الاستثمار بالشركة.
- دراسة وتقييم الخطط والفرص الاستثمارية.
- متابعة الخطة السنوية والموازنة للشركة وشركاتها التابعة وتحليل الانحرافات.
- متابعة المشروعات تحت التنفيذ.
- مراجعة دراسات الجدوى للمشروعات الجديدة.
- تحديد أولويات الفرص الاستثمارية المقترحة.
- دراسة التقارير الدورية لسير أعمال الفرص الاستثمارية.
- وضع السياسات الخاصة بتمويل المشروعات والفرص الاستثمارية بما يضمن الاستخدام الأمثل للموارد وتقليل الأعباء.
- وضع سياسة واضحة لتوزيعات الأرباح بالشركة والشركات التابعة.
- وضع سياسة واضحة للتخارج من الشركات والمشروعات التي تساهم فيها الشركة أو الشركات التابعة.
- مراجعة نتائج الشركات وتقديم مقترحات تطوير الأعمال وتوصيات تعظيم العائد الى مجلس الإدارة.

سادساً : سير اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه

جدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان المنبثقة من مجلس الإدارة.

(أ) حضور مجلس إدارة الشركة.

- تم انتخاب مجلس إدارة لمدة ثلاث سنوات، وذلك بموجب قرار الجمعية العامة العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 30 مارس 2023، تنتهي مدته في مارس 2026.

- خلال عام 2023 تم عقد (6) اجتماعات لمجلس إدارة الشركة كالتالي :

- الاجتماع الأول: بتاريخ 2023/2/22 ، وقد حضر ذلك الاجتماع السادة/ أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لتشكيل المجلس قبل انتخاب أعضاء مجلس إدارة جديد بموجب قرار الجمعية العامة العادية بتاريخ 2023/3/30 .
- الاجتماع الثاني: بتاريخ 2023 /3/30 ، وقد حضر ذلك الاجتماع السادة / أعضاء مجلس الإدارة وفقاً للتشكيل الجديد بموجب قرار الجمعية العامة .
- الاجتماع الثالث: بتاريخ 2023/5/14 .
- الاجتماع الرابع: بتاريخ 2023/8/13 .
- الاجتماع الخامس: بتاريخ 2023/11/12 .
- الاجتماع السادس: بتاريخ 2023/12/11 .

وفيما يلي جدول حضور السادة أعضاء مجلس الإدارة لتلك الاجتماعات كالتالي:

عدد مرات الحضور	اسم عضو مجلس الإدارة	م
(6)	السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي	1-
(6)	الشركة الشرقية للتنمية الاقتصادية ومن يمثلها	2-
(6)	المهندس/ شريف علاء أحمد حسن الزياد	3-
(6)	الأستاذ/ المعزز عادل الألفي أو من يمثله	4-
(6)	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي أو من يمثلها	5-
(6)	مجموعة الصناعات الوطنية القابضة ومن يمثلها	6-
(3)	شركة المجموعة العملية القابضة ومن يمثلها	7-

عدد مرات الحضور	اسم عضو مجلس الإدارة	ع
(5)	السيد/ حسين علي حسين الخرافي	-8
(5)	شركة الخرافي إنفرا للمباني والمقاولات العامة ومن يمثلها	-9
(4)	شركة ماسك إنترناشيونال للتجارة العامة ومن يمثلها	-10
(6)	شركة هينوسيس للإنشاء والتنمية العقارية ومن يمثلها	-11
(6)	السيد/حسام محمد السيد حسين	-12
(4)	شركة حور المرازيق للتجارة العامة والمقاولات ومن يمثلها	-13
(5)	شركة جولدن أرو لبيع وشراء العقارات والأسهم ومن يمثلها	-14
(4)	شركة الخليج الوطنية القابضة ومن يمثلها	-15
(5)	شركة شادوز للخدمات اللوجستية ومن يمثلها	-16
(5)	شركة النوبارية للغاز الطبيعي ومن يمثلها	-17
(5)	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطة	-18
(5)	السيد/ وليد جلال الزرية	-19

(ب): حضور اللجان المنبثقة من مجلس إدارة الشركة.

حضور اجتماعات لجنة المراجعة:

تم عقد عدد (4) اجتماعات خلال عام 2023، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

عدد مرات الحضور	اسم عضو مجلس الإدارة / عضو لجنة المراجعة	ع
(4)	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطة	-1
(4)	السيد/ حسين علي حسين الخرافي	-2
(4)	السيد/ وليد جلال الزرية	-3

حضور اجتماعات لجنة الحوكمة :

تم عقد عدد (3) اجتماع خلال عام 2023، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

م	اسم عضو مجلس الإدارة/ عضو لجنة الحوكمة	عدد مرات الحضور
1-	السيد/ شريف سمير محمود سامي	(3)
2-	السيد/ محمد إبراهيم كامل	(3)
3-	المهندس / أسامه محمد كمال عبد الحميد	(3)

حضور اجتماعات لجنة الاستثمار والتمويل:

تم عقد عدد (4) اجتماعات خلال عام 2023، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

م	اسم عضو مجلس الإدارة / عضو لجنة الاستثمار والتمويل	عدد مرات الحضور
1-	المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب	(4)
2-	السيد/ حسام محمد السيد حسين	(4)
3-	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي	-
4-	السيدة / عبير أحمد محمود عبد ربه	(3)

حضور لجنة المكافآت والترشيحات:

تم عقد عدد (3) اجتماعات خلال عام 2023، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

م	اسم عضو مجلس الإدارة / عضو لجنة المكافآت والترشيحات	عدد مرات الحضور
1-	السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي	(3)
2-	السيد/ عادل المعزز عادل محمود الألفي	(3)
3-	السيد/ حسام محمد السيد حسين	(3)

سابعاً : البيئة الرقابية.

نظام الرقابة الداخلية

- يوجد بالشركة نظام للرقابة الداخلية يعتمد على مجموعة من السياسات والإجراءات والأدلة واللوائح المعدة بواسطة الإدارات المعنية بالشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة لتحقيق الأهداف التالية:
- الفصل التام بين مسؤوليات وسلطات كافة العاملين بالشركة.
 - ضمان دقة وجودة المعلومات، بحيث توفر سواء للشركة أو لغيرها المعلومات الصحيحة والدقيقة عن الشركة.

- حماية الأصول المادية من الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها، وتوثيق وتسجيل تلك الأصول بسجلات الشركة.
 - زيادة الكفاءة الإنتاجية للشركة وتحقيق أهدافها بأقل التكاليف وبنفس الجودة.
 - ضمان دقة تنفيذ التعليمات، بهدف التأكد من أن جميع التعليمات قد تم تنفيذها كما ينبغي.
 - ضمان تطبيق قواعد حوكمة الشركات، وذلك عن طريق التنفيذ الدقيق لمختلف تعليمات وقواعد الحوكمة.
- وقد قامت الشركة بإعداد هيكل تنظيمي مع مراعاة التحديد الواضح والمكتوب لكافة الاختصاصات والفصل التام بين المسؤوليات والمهام المتعارضة.

إدارة المراجعة الداخلية

يوجد بالشركة إدارة مستقلة للمراجعة الداخلية تابعة فنياً للجنة المراجعة الداخلية المنبثقة من مجلس الإدارة حيث ترفع إدارة المراجعة الداخلية تقاريرها بصورة دورية الى اللجنة أما التبعية الإدارية فهي للسيد/ رئيس مجلس الإدارة، وفيما يلي بيان بدور ونطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية كالتالي:

دورية التقارير	اسم مسنول إدارة المراجعة الداخلية	هل إدارة المراجعة دائمة بالشركة أم شركة مراجعة خارجية خاصة	نطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية	دور إدارة المراجعة الداخلية
يتم إعداد تقارير مراجعة ربع سنوية للعرض على لجنة المراجعة الداخلية	يتولى السيد / محمد وفاني الشلقاني مهام رئيس قطاع المراجعة للمجموعة	يتولى مهام المراجعة الداخلية بالشركة إدارة دائمة بالشركة	<ul style="list-style-type: none"> ● تقييم مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية بالشركة ورفع التقارير للجنة المراجعة بالملاحظات التي تم التوصل إليها. ● تقييم مدى التزام جميع إدارات الشركة بتنفيذ أعمالها وفقاً لإجراءات العمل والسياسات الموضوعية بدون تعارض مع اختصاصات الإدارات المعنية الأخرى. ● تقييم كفاءة الإجراءات والسياسات الموضوعية ومدى تناسبها مع تطورات العمل والسوق. ● متابعة تصويب الملاحظات الواردة بتقارير المراجعة الداخلية والخارجية والأخرى الواردة من الجهات الرقابية. 	تهدف إدارة المراجعة الداخلية إلى اضافة قيمة وتحسين أداء عمليات الشركة لتساعدها على تحقيق أهدافها من خلال تبني أسلوب منهجي ومنظم يهدف إلى تقييم وسائل ونظم الرقابة الداخلية وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة، والتأكد من سلامة تطبيق قواعد الحوكمة بها على نحو سليم فيما يخص كافة الإدارات والأنشطة التنفيذية والمالية والقانونية.

إدارة الحوكمة

تقع مسؤولية إدارة الحوكمة بالشركة على لجنة الحوكمة المنبثقة من مجلس إدارة الشركة بشكل عام ويوجد بالشركة إدارة حوكمة تهدف إلى المساعدة على توطيد وإرساء مبادئ الحوكمة، ومتابعة تطبيقها وزيادة فاعليتها.

وفيما يلي مسئوليات إدارة الحوكمة خلال العام:

- تطبيق متطلبات الجهات الرقابية وإعداد وتقديم الإفصاحات المطلوبة بشكل دقيق وفي الوقت المحدد لتقديمها بما يتوافق مع المتطلبات القانونية والقوانين ذات الصلة وقواعد القيد بالبورصة المصرية وبورصة الكويت.
- إعداد تقارير الحوكمة الدورية للشركة وتقرير الحوكمة السنوي والعرض على لجنة الحوكمة.
- مراقبة التزام الشركة بتطبيق قواعد الحوكمة.
- دراسة القرارات والملاحظات الواردة من الجهات الرقابية، وإعداد الرد المطلوب في التوقيتات المحددة. والعرض على لجنة الحوكمة .
- التأكد من تطبيق كافة الإجراءات اللازمة في حالة تعارض المصالح والمعاملات مع الأطراف الخارجية والأطراف ذات العلاقة.
- تطبيق مبادئ ومعايير الحوكمة بما يضمن عدم مخالفة القانون أو قواعد القيد .
- مراقبة تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية وثقافة الحوكمة في كافة أعمال وأنشطة الشركة.
- العمل على تطبيق مفهوم الشفافية والوضوح والعدالة في التعامل مع جميع المساهمين.
- العمل على وضوح العلاقات فيما بين مجلس الإدارة وأصحاب المصالح.
- وضع أدلة الحوكمة الداخلية للشركة وصياغة السياسات الداخلية المختلفة التي تنظم العلاقة بين كافة العاملين.

إدارة المخاطر

تقع مسؤولية إدارة المخاطر بالشركة على لجنة الاستثمار المنبثقة من مجلس إدارة الشركة، أو لجنة المراجعة المنبثقة من مجلس إدارة الشركة، وذلك كل فيما يخصه بشكل عام، وذلك على النحو الذي يتفق مع طبيعة نشاط الشركة القابضة والشركات التابعة والأسواق التي تتعامل معها، ويوجد بالشركة إدارة للمخاطر ضمن قطاع الاستثمار.

وفيما يلي مسئوليات إدارة المخاطر خلال العام:

- تحليل المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة وإجراء هذا التحليل بدقة وفي وقت مناسب ومبكر.
- تحديد مستوى المخاطر الذي يمكن للشركة قبوله من حجم المخاطر المختلفة التي قد تواجه الشركة اعتماداً على تأثيرها ومدى إمكانية تحققها.
- وضع سياسة للمخاطر ومؤشرات محددة لقياس ومتابعة ومراقبة الخطر المحيط بالشركة.
- قياس مدى استمرار ملائمة وفعالية السياسات فيما يختص بقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر، وإجراء أي تعديلات مطلوبة بشأنها طبقاً لتطورات السوق والبيئة المحيطة بالشركة داخلياً وخارجياً.
- التأكد من توافر نظم معلومات واتصال مناسبة وفعالة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر بحيث تتيح للإدارة العليا ولجنة المخاطر تلقي تقارير دورية من إدارة المخاطر تعكس مدى التزام الشركة بحدود المخاطر الموضوعية، وتوضح التجاوزات عن هذه الحدود وأسبابها والخطة المقترحة لمعالجتها.
- تقديم تقارير دقيقة ومعبرة إلى لجنة الاستثمار أو لجنة المراجعة، بحيث تمكن المعنيين من اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

مراقب الحسابات

- يتم تعيين مراقب حسابات للشركة ممن تتوافر فيهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة، ويتمتع بالكفاءة والسمعة والخبرة الكافية، ولديه خبرة وكفاءة وقدرة تتناسب مع حجم وطبيعة نشاط الشركة ومن تتعامل معهم.
- وتقوم الجمعية العامة بناءً على ترشيح من مجلس الإدارة وبعد توصية لجنة المراجعة، بتعيين مراقب حسابات للشركة ويتمتع مراقب الحسابات باستقلالية تامة عن الشركة وعن أعضاء مجلس الإدارة، حيث أنه ليس مساهماً بالشركة أو عضواً في مجلس إدارة الشركة، ولا تربطه صلة قرابة بأي من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة العليا حتى الدرجة الثانية، ولا يقوم بصفة دائمة بأي عمل فني أو إداري أو استشاري بالشركة، بالإضافة إلى ذلك فإن مراقب الحسابات محايد فيما يبديه من آراء، ونطاق عمله محصن ضد تدخل مجلس الإدارة.
- وتلتزم الشركة بقيام مراقب الحسابات بتقديم نسخة من تقريره على التقرير الذي تعده الشركة عن مدى التزامها بقواعد الحوكمة إلى الجهة الإدارية طبقاً لقواعد الحوكمة والإفصاح المعمول بها، ويقدم هذا التقرير أيضاً إلى الجمعية العامة للمساهمين.

ثامناً : الإفصاح والشفافية

المعلومات الجوهرية والإفصاح المالي وغير المالي

تقوم الشركة بالإفصاح عن المعلومات المالية للشركة والتي تتمثل في القوائم المالية الدورية والسنوية وتقرير مجلس الإدارة، وكافة الأحداث الجوهرية والأحداث الطارئة، إلى المساهمين وكافة جمهور المتعاملين على سهم الشركة سواء الحاليين أو المرتقبين، وذلك وفقاً للإجراءات المتبعة الواردة بقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وتعديلاته، وقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، وذلك كالتالي:

- المعلومات الداخلية التي تتضمن أهداف الشركة ورؤيتها وطبيعة نشاطها والخطط واستراتيجيتها المستقبلية.
- نظم رفع الكفاءات والتدريب والإثابة والرعاية للعاملين بها.
- هياكل الملكية بالشركات الشقيقة والتابعة للشركة.
- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وعقود المعاوضة.
- تعاملات الداخلين على سهم الشركة.
- أهم المخاطر التي قد تواجهها وسبل مواجهتها.
- تغيير سياسات الاستثمار.
- مدى توافر الثروات الطبيعية والمواد الخام والطاقة التي تعتمد عليها، والقدرة على التعامل مع تقلباتها.
- الإفصاح لمساهميها وللجهات الرقابية عن أسهم الخزينة، وفي حالة شراء الشركة التابعة لأسهم الشركة القابضة المالكة لها، تطبق على الأسهم المشتراة كافة قواعد أسهم الخزينة ولا يعتد بها في نصاب المساهمين ولا تشترك في التصويت على قرارات الجمعية العامة.
- موافاة الهيئة والبورصة بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية فور انتهائها وبحد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاج الاجتماع، كما تلتزم الشركة بموافاة البورصة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ انعقاد الجمعية العامة بالمحاضر على أن تكون معتمدة من رئيس مجلس الإدارة.
- موافاة البورصة بمحاضر اجتماعات الجمعية العامة المصدق عليها من قبل الجهة الإدارية المختصة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسلمها.

- موافاة الهيئة والبورصة بملخص القرارات المتضمنة أحداث جوهرية والصادرة عن مجلس إدارتها فور انتهاء اجتماع المجلس وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع.
- موافاة الهيئة والبورصة ببيان معتمد من مجلس إدارة الشركة بأهم نتائج أعمالها مقارنة بالفترة المقابلة وفقاً للنموذج المعد لذلك من البورصة وذلك فور انتهاء مجلس الإدارة من الموافقة على القوائم المالية السنوية أو الربع سنوية (الدورية) تمهيداً لإحالتها لمراقب الحسابات ليصدر بشأنها تقريره. على أن يتم ذلك الإفصاح عقب انتهاء الاجتماع وبعد أقصى قبل بداية جلسة التداول التالية لانتهاء الاجتماع.
- الإعلان عن قرار السلطة المختصة بالتوزيعات النقدية أو توزيعات الأسهم المجانية أو كليهما.
- الإفصاح عند تجاوز أو انخفاض ما يملكه أحد المساهمين والأطراف المرتبطة به لنسبة 5% ومضاعفاتها من عدد الأوراق المالية الممثلة لرأس مال الشركة المقيدة بالبورصة أو حقوق التصويت بها، بما في ذلك الأسهم التي تم الاكتتاب فيها عن طريق شراء حقوق الاكتتاب لها.
- الإفصاح عن الخطة الاستثمارية المستقبلية وتوجهات المساهم بشأن إدارة الشركة إذا بلغت النسبة المشتراة منه والأطراف المرتبطة به 25% أو أكثر من رأس مال الشركة أو حقوق التصويت فيها.
- الإفصاح عند صدور أي أحكام تحكيم أو أحكام قضائية في أي مرحلة من مراحل التقاضي بتلك الأحكام التي تؤثر في مركزها المالي أو في حقوق حملة أوراقها المالية أو يكون لها تأثير على أسعار التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.
- الإفصاح فور صدور أي أحكام قضائية بعقوبة سالبة للحرية ضد أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أحد المسؤولين الرئيسيين بها.
- المخالفات الصادرة على الشركة خلال العام والتي تتعلق بقانون سوق رأس المال وقواعد القيد بالبورصة المصرية:
- لا يوجد** أية مخالفات تتعلق بقانون سوق رأس المال وقواعد القيد بالبورصة المصرية خلال العام 2023.

علاقات المستثمرين

يوجد بالشركة مسئول لعلاقات المستثمرين، حيث أن علاقات المستثمرين تعد من أبرز الأنشطة الرئيسية لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات، فهي وظيفة استراتيجية مستقلة تهدف إلى تنشيط وتوطيد العلاقة مع المستثمرين الحاليين والمرتقبين، وفتح قنوات الاتصال بزوي العلاقة بسوق المال والاستثمار، وتوفير الإفصاح والشفافية اللازمين مما يكون له الأثر الإيجابي على ما يلي:

- رؤية المستثمرين للأداء الحالي للشركة وتوقعاتهم للأداء المستقبلي.
- تحقيق السيولة المناسبة لتداول أسهم الشركة في البورصة.
- خفض تكلفة التمويل على المدى الطويل.
- زيادة ثقة المتعاملين مع الشركة وأصحاب المصالح، وكذلك الترويج لزيادة المجموعات الداعمة للشركة.

ويقوم مسنول علاقات المستثمرين بالاشتراك في وضع استراتيجية اتصال الشركة بسوق الاستثمار، وفتح قنوات التواصل مع المستثمرين وامداد المحللين الماليين بالمعلومات المطلوبة عن الشركة ونقل وجهات نظر السوق وتخوفات المستثمرين لمجلس الإدارة بصفة مستمرة.

وتعتبر علاقات المستثمرين وسيلة من الوسائل التي تمكن مجلس الإدارة من فهم أسباب أداء أسهم الشركة، وانعكاس ذلك الأداء على قيمتها العادلة طبقاً لما توفره الشركة من معلومات عن أدائها وإمكانياتها ومستقبلها، ومدى التزام الشركة بقواعد الإفصاح والتواصل مع المستثمرين ومدى وضوح رؤيتهم وتقييم سوق الاستثمار لها.

وتتبع إدارة علاقات المستثمرين السيد الاستاذ/ العضو المنتدب وتقدم تقاريرها الدورية له، ويقوم مسنول علاقات المستثمرين بحضور اجتماعات الجمعية العامة للشركة واجتماعات مجلس الإدارة وذلك للتعرف على الأمور الداخلية للشركة وتوجهاتها الاستراتيجية.

وفيما يلي مسؤوليات مدير علاقات المستثمرين خلال العام:

- وضع استراتيجية لبرنامج علاقات المستثمرين من خلال فهم السوق ومتطلبات الشركة، بحيث يقوم مسنول علاقات المستثمرين بتحديد الأولويات فيما يخص الأنشطة المطلوبة ووضع الاستراتيجية المطلوبة لتنفيذ تلك الأنشطة بالتعاون مع مجلس الإدارة.
- الاشتراك في وضع سياسة الإفصاح المتبعة في الشركة واعتمادها من مجلس الإدارة.
- الحفاظ على المستثمرين الحاليين وجذب مستثمرين جدد من خلال توعية السوق بأعمال الشركة وبفرص النمو المستقبلية لها، والتعرف على العوامل التي تؤثر على ربحيتها.
- التواصل مع المحللين والمستثمرين وممثلي الإعلام وتوفير المعلومات للحد من الشائعات والمفاجآت التي تؤدي إلى تقلبات في أسعار وأحجام التداول.
- تنظيم المعلومات الصادرة عن الشركة طبقاً لقواعد الإفصاح المعمول بها.

- إنشاء ومتابعة قاعدة بيانات المستثمرين سواء من حيث نوعية المستثمر أو موقعه الجغرافي.
- تعريف السوق بالأعضاء الجدد في مجلس الإدارة أو الإدارة العليا.
- تنظيم الحملات الترويجية والفعاليات عن الشركة طبقاً للخطة المعدة لذلك مسبقاً، وتسهيل زيارات المستثمرين لمواقع الشركة المختلفة.
- التواصل مع المستثمرين عبر أدوات الاتصال المختلفة مثل الموقع الإلكتروني للشركة ومواقع التواصل الاجتماعي والتقارير الصحفية، والاشتراك في إعداد التقرير السنوي الذي يهتم به المستثمرين الحاليين والمرقبين.
- إعداد تقرير الإفصاح المطلوب من الشركة وإعداد صفحات علاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة وتحديثها بصفة مستمرة.
- المشاركة في المعارض والمؤتمرات المحلية والدولية وتمثيل الشركة فيها من أجل الترويج لسهم الشركة والتعريف بنشاطها.

تاسعاً : أدوات الإفصاح

التقرير السنوي

- تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً باللغتين العربية والإنجليزية يضم ملخصاً لتقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية بالإضافة إلى كافة المعلومات الأخرى التي تهم المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرقبين وأصحاب المصالح الآخرين كأهم مصادر المعلومات للمستثمر الحالي والمرقب عن الشركة ونشاطها وموقفها المالي. بالإضافة إلى تقرير من إدارة الشركة لكافة المهتمين بها عن الأحداث التي تمت خلال السنة الماضية وما تهدف الشركة إلى تحقيقه خلال السنة القادمة. ويحتوي التقرير السنوي على ما يلي:
- كلمة رئيس مجلس الإدارة و/أو العضو المنتدب.
 - الرؤية والهدف.
 - استراتيجية الشركة.
 - تاريخ الشركة وأهم المحطات التي مرت بها.
 - هيكل الملكية.
 - الإدارة العليا وتشكيل مجلس الإدارة.

- تحليل السوق الذي تعمل به الشركة.
- مشروعات الشركة الحالية والمستقبلية.
- تحليل المركز المالي للشركة.
- تقرير عن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركة.
- تقرير عن مناقشة الإدارة التنفيذية للأداء المالي للشركة.
- تقرير مراقب الحسابات والقوائم المالية المقارنة بنفس الفترات السابقة.

تقرير مجلس الإدارة

- تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً طبقاً لما ورد بقانون الشركات رقم 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية والمادة رقم (40) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، وذلك للعرض على الجمعية العامة للمساهمين والجهات الرقابية، ويتضمن ذلك التقرير:
- مناقشة النتائج المالية والموضوعات الجوهرية.
 - الإنجازات الرئيسية للشركة أثناء السنة.
 - تحليل لبيئة عمل وأسواق الشركة الرئيسية.
 - استراتيجية الشركة.
 - التغييرات الرئيسية في هيكل الشركة الإداري.
 - تشكيل مجلس الإدارة وعدد مرات انعقاده.
 - تشكيل لجان المجلس وعدد مرات انعقادها.
 - متوسط عدد العاملين بالشركة خلال السنة ومتوسط دخل العامل خلال نفس الفترة.
 - سياسات إثابة وتحفيز العاملين بالشركة مثل عروض تملك الأسهم وغيرها.
 - ما تم بشأن عقود المعاوضة المبرمة في العام السابق وكذلك عقود المعاوضة المعروضة للعام التالي.
 - كشف تفصيلي يتضمن على الأخص جميع المبالغ التي حصل عليها رئيس مجلس إدارة الشركة وكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
 - ما اتخذ من إجراءات ضد الشركة أو أعضاء مجلس إدارتها أو مديريها من قبل جهات رقابية أو قضائية.
 - تقرير عن التزام الشركة بحوكمة الشركات والمسئولية الاجتماعية والبيئية.

تقرير الإفصاح الربع سنوي عن مجلس الإدارة وهيكل المساهمين .

تقوم الشركة بإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي يعد من قبل إدارة الحوكمة طبقاً لنص المادة (30) من قواعد القيد بالبورصة المصرية ، يتضمن المعلومات التالية:

- بيانات الاتصال بالشركة.
- مسئول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به.
- هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة 5% فأكثر من أسهم الشركة.
- هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً به الأسهم حرة التداول.
- تفاصيل أسهم الخزينة لدى الشركة.
- التغييرات في مجلس إدارة الشركة وآخر تشكيل للمجلس.
- تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- تغيير مراقب الحسابات في الفترة القادمة.

تقرير الاستدامة

بداية من عام 2023 قامت الشركة بتقديم تقرير سنوي عن الإفصاحات المتعلقة بالممارسات البيئية والاجتماعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة والآثار المالية للتغيرات المناخية ، وذلك في ذات توقيت الإفصاح عن القوائم المالية السنوية للشركة، وذلك وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (108) لسنة 2021 بخصوص هذا الشأن، ويعكس تقرير الإفصاح عن الممارسات البيئية والاجتماعية والحوكمة ذات صلة بالاستدامة – معايير (ESG) Environmental Social and Governance ، قدرة إدارة الشركة على تطبيق مبادئ التنمية المستدامة، ودمج ممارسات الاستدامة في أنشطة وعمليات الشركة، وهو ما يولد ثقة لدى المستثمرين تمكنهم من اتخاذ قرارات استثمارية مدروسة من خلال تحديد المخاطر والفرص التي قد لا ترصدها التقارير المالية التقليدية، خاصة في ظل الطلب المتزايد من قبل المستثمرين على آليات وتطبيقات دمج ممارسات الاستدامة في أعمال الشركات، بما يحقق للشركة القدرة على مواجهة المخاطر المرتبطة بأبعاد الاستدامة المختلفة، ومن ثم يعزز من موقفها المالي، ويتضمن التقرير المؤشرات التالية :

- مؤشرات الأداء الخاصة بالإفصاحات البيئية.
- مؤشرات الأداء الخاصة بالإفصاحات المجتمعية.
- مؤشرات الأداء الخاصة بالإفصاحات الحوكمة المتعلقة بالاستدامة.

كما يعكس تقرير الإفصاحات المالية المتعلقة بالتغيرات المناخية – توصيات:

(Task Force on Climate Financial Disclosure TCFD) قدرة الشركة على إدارة المخاطر والفرص المرتبطة بالتغيرات المناخية، وهو ما يولد لدى المستثمرين الثقة التي تمكنهم من اتخاذ القرارات الاستثمارية التي تأخذ في الاعتبار مجموعة المخاطر المالية والفرص المرتبطة بتغير المناخ، وآليات إدارة الشركة للمخاطر الانتقالية والمخاطر الملموسة لتأثيرات التغيرات المناخية على الأداء المالي للشركة، بما يوفر مزيداً من الشفافية فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالمناخ والفرص المتاحة للمستثمرين ويتضمن التقرير المؤشرات التالية :

- مؤشر الأداء الخاص بفترة الحوكمة (الحوكمة المتعلقة بالتغير في المناخ).
 - مؤشر الأداء الخاص بفترة الاستراتيجية (العمليات البيئية والرقابة والحد من المخاطر).
 - مؤشر الأداء الخاص بفترة إدارة المخاطر (المخاطر المتعلقة بالتغير المناخي).
 - مؤشر الأداء الخاص بفترة المقاييس والاهداف (انبعاثات الكربون / الغازات الدفيئة).
- في هذا الإطار قامت الشركة بالتعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة لإصدار تقرير الاستدامة، ويشتمل التقرير على إنجازات الشركة في المجالات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية. ويشرح قيم ومبادئ الشركة ويوضح العلاقة بين استراتيجيتها والتزاماتها تجاه المجتمع الذي تعمل فيه بالشكل الذي يدعم سمعة الشركة ويعمل على التحسين المستمر في أدائها والالتزام بالتشريعات والتعليمات الرقابية في المجالات البيئية والاجتماعية، وكذلك كيفية إدارة مخاطر الشركة، فضلاً عن سبل تحفيز العاملين بها وجذب رؤوس الأموال.

الموقع الإلكتروني

يوجد للشركة موقع خاص بها على شبكة المعلومات الدولية باللغتين العربية والإنجليزية والذي يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدمين، ويتم تحديثه بالمعلومات المنشورة بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة من خلال البريد الإلكتروني الخاص بالشركة مع الالتزام بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلاله.

عاشراً : المواثيق والسياسات

ميثاق الأخلاق والسلوك المهني

يوجد بالشركة ميثاق داخلي بها عن الأخلاق والسلوك المهني، ويشمل ذلك الميثاق مجموعة من القيم التي تعمل على ضبط وتنظيم قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات المهنة داخل الشركة. ويحتوي على معايير السلوك التي يتعين على كل العاملين بالشركة إتباعها ومراعاتها في سائر المعاملات وفي كل موقع يؤدون فيه أعمالهم بما يؤثر إيجاباً على سمعة ومصداقية الشركة ونزاهة العاملين بها، بما يضمن حقوق مساهميها وكافة المتعاملين معها.

سياسة تتابع السلطة Succession Planning

يوجد لدى الشركة سياسة تتابع السلطة (Succession Planning)، والتي تهدف إلى خلق إجراءات وتقييم عمليات الاختيار والتعيين والترقي في إطار تأمين أفضل العناصر المؤهلة للشركة في المواقع المناسبة، وفي نفس الوقت تشجيع التطوير المهني والنهوض بالموظفين الحاليين، ووضع خطة تتابع السلطة على مستوى الإدارة التنفيذية في الظروف الطارئة أو على المدى القصير والطويل مع التركيز على التخطيط لتتابع السلطة للعناصر الرئيسية من خلال دليل إجراءات الموارد البشرية بالشركة وإعداد قائمة بالمرشحين لشغل الوظائف الرئيسية بشكل دوري وفعال بما يحقق قيمة مضافة للشركة وضمان لاستدامتها.

سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing

يوجد بالشركة سياسة الإبلاغ عن المخالفات (Whistleblowing)، والتي تهدف إلى تشجيع العاملين بالشركة أو المتعاملين معها بالإبلاغ عن أي ممارسات مخالفة لقواعد السلوك الأخلاقي أو أية أعمال غير قانونية، وتطبيق إجراءات فعالة فيما يخص مبدأي المساءلة والمحاسبة ومن ثم تعزيز معايير الأمانة والنزاهة في كافة أنشطة الشركة المختلفة. كما توفر السياسة حماية الشخص الذي قام بالإبلاغ لضمان تشجيع العاملين بالشركة وغيرهم للمبادرة بالكشف عن المخالفات والإبلاغ عنها مع ضمان السرية التامة للشخص المبلغ أخذاً في الاعتبار أن عملية الإبلاغ تتم بناء على مستندات أو معلومات موضوعية. كما يتوافر لدى الشركة بريد الكتروني يتبع إدارة المراجعة الداخلية مخصص لتلقي الشكاوى من العاملين لبحث أسبابها والعمل على حل أسباب الشكوى.

سياسة تعامل الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة

يوجد بالشركة سياسة وإجراءات تحكم تعاملات الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة على سهم الشركة و تهدف تلك السياسة إلى التحكم بعمليات تداول الداخليين على أسهم الشركة طبقاً لقواعد الجهات الرقابية، وتبين مدى التزام الداخليين والمؤسسين والمساهمين الرئيسيين والمجموعات المرتبطة بهم بالأحكام طرفاً في أي عقد من عقود المعاوضة إلا بعد موافقة الجمعية العامة، على أن يعرض هذا التصرف على الجمعية بكافة تفاصيله وبياناته مقدماً بما في ذلك السعر والكمية قبل إجراء التصرف وذلك دون أن يحق للطرف المعني بعقد المعاوضة التصويت في الجمعية العامة. وتضمن تفهم كافة الأطراف المعنية لتعريف التداول الداخلي وقواعد تنظيمه. وتضمن هذه السياسة الآتي:


- حظر تعامل أي من الداخليين والمجموعة المرتبطة بهم على أية أوراق مالية تصدرها الشركة خلال خمسة أيام عمل قبل ويوم عمل بعد نشر أي معلومات جوهرية.
- حظر تعامل أي من المساهمين الذين يملكون 20% فأكثر بمفردهم أو من خلال المجموعة المرتبطة بهم إلا بعد إخطار البورصة بذلك قبل التنفيذ.
- حظر تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة أيًا كانت نسبة مساهمتهم في رأس المال والمسئولين بها أو الأشخاص الذين في إمكانهم الاطلاع على معلومات غير متاحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية، وكذلك شراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات.


سياسة المسؤولية الاجتماعية والبيئية

يوجد بالشركة سياسة واضحة عن مسؤوليتها الاجتماعية والبيئية وعن التزامها المستمر في المساهمة في التنمية الاقتصادية والمجتمعية تضم مسؤولية الشركة تجاه المجتمع وتجاه البيئة كما توضح فيها المبادرات التي تشارك فيها الشركة في مجال المسؤولية الاجتماعية والبيئية.


خالد الدمرداش

المستشار القانوني للمجموعة




هاني عزام

رئيس قطاع الحوكمة